فلانه اذا دل جزء اللفظ على جزء المعنى
التضمني دل على جزء معناه المطابقي ايضا
لان المعنى التضمني جزء المعنى المطابقي وجزء
الجزء جزء واما في الالتزام فلانه اذا دل جزء
اللفظ على جزء المعنى الالتزامي بالالتزام فقد
دل على جزء المعنى المطابقي امتناع تحقق
الالتزام بدون المطابقة وقد يتحقق التركيب
بالنسبة الى المعنى المطابقي لا بالنسبة
الى المعنى التضمني والالتزامي فلهذا اختص
القسمة الى الافراد والتركيب بالمطابقة الا ان
هذا الوجه يفيد اولوية اعتبار المطابقة
في القسمة والوجه الاول انتم افاد وجوب
الاعتبار قوله وهو ان لم يصلح ان يخبر به اقول
اللفظ المفرد اما اداة او كلمة او اسم لانه
اما ان يصلح ان يخبر به وحده او لا يصلح
فان لم يصلح ان يخبر به وحده فهو الاداة كفي
ولا انما ذكر مثالين لان ما لا يصلح ان يخبر
به وحده اما ان لا يصلح للاخبار به اصلا
كفي فان المخبر به في قولنا زيد في الدار حاصل
ولا دخل

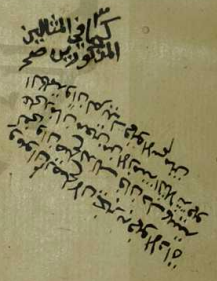

ولا دخل لفي في الاخبار به واما ان يصلح
للاخبار ولكن لا يصلح للاخبار به وحده كما
فان المخبر به في قولنا زيد لا جر مولا مجرور لا
لا مدخل في الاخبار به ولعلك تقول الافعال
الناقصة لا تصلح ان تخبر بها وحدها
فيلزم ان تكون ادوات فنقول لا بعد
في ذلك حتى انهم قسموا الادوات الى
زمانية وغير زمانية ومي الافعال الناقصة
غاية ما في الباب ان اصطلاحهم
لا يطابق اصطلاح النحاة وذلك غير لازم
لان نظرهم في الالفاظ من حيث المعنى
ونظر النحاة فيها من حيث اللفظ نفسه
وعند تغاير جهتي البحثين لا يلزم تطابق
الاصطلاحين وان صلح ان يخبر به
وحده فاما ان يدل بهيئته وصيغته على
زمان معين من الازمنة الثلاثة كضرب
ويضرب وامر الكلمة او لا يدل وهو الاسم
كزيد وغلام والمراد بالهيئة والصيغة
الهيئة الصالحة للحروف باعتبار تقديمها

Copyright © King Saud University